

Distr.: General
11 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البندان ٦٧ (ب) و ١١٧ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الوارد في الوثيقة

A/AC.265/2006/L.8/Rev.1

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد دييغو سيمانكاس (المكسيك)

١ - عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة نظرت اللجنة الخامسة في
الجلستين ٢٨ و ٢٩ المعقودتين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، في بيان الأمين العام
(A/C.5/61/15) بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الوارد في الوثيقة
A/AC.265/2006/L.8/Rev.1. وفي الجلسة ٢٨، عرض رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية شفويًا تقرير اللجنة ذي الصلة (انظر A/C.5/61/SR.28).

٢ - وترد البيانات والتعليقات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة الخامسة في هذه المسألة في
المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/61/SR.28 و 29).



٣ - وفي الجلسة ٢٩، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، اقترح رئيس اللجنة شفويا مشروع مقرر.

٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر دون تصويت (انظر الفقرة ٥).

مقرر اللجنة الخامسة

٥ - إن اللجنة الخامسة وقد نظرت في بيان الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية المقدم من الأمين العام (A/C.5/61/15) والتقارير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/C.5/61/SR.28).

(أ) تقرر إبلاغ الجمعية العامة أنه في حالة اعتمادها مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/AC.265/2006/L.8/Rev.1، فإنه لن تنشأ عن ذلك آثار مالية مباشرة؛

(ب) تقرر أيضا أن أي موارد إضافية قد تكون ضرورية سوف يبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وكذلك فإن الاحتياجات المستمرة المتعلقة بالأنشطة المقررة بموجب مشروع القرار، إذا ما اعتمد، سوف يُنظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ذات الصلة.